

السودان : ينبغي مساءلة المسؤولين عن ارتكاب جرائم الحرب

فيما يجري وزير الخارجية الأمريكي كولن باول والأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان محادثات اليوم مع الرئيس السوداني عمر البشير، تدعو منظمة العفو الدولية القادة إلى وضع حد لإفلات الذين تسببوا بمآسٍ إنسانية وحقوقية في السودان من العقاب.

وتقع مسؤولية إقامة العدل في السودان على عاتق الحكومة السودانية بالدرجة الأولى. بيد أنه يترتب على المجتمع الدولي ككل واجب محاربة ظاهرة الإفلات من العقاب، بتقديم مرتكبي الجرائم المنصوص عليها في القانون الدولي إلى العدالة عن طريق ممارسة الولاية القضائية العالمية. وتعني إقامة العدل إجراء تحقيقات في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، وتقديم الجناة والقادة العسكريين والمتواطئين إلى العدالة في محاكمات عادلة من دون إمكانية إصدار عقوبة الإعدام، وضمان حصول الضحايا على تعويضات.

وقالت منظمة العفو الدولية إن "الإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان يولد مزيداً من الانتهاكات. وكان الذين مارسوا القتل والاعتصاب والاختطاف والتهميش في دارفور يعرفون أن الذين ارتكبوا جرائم مشابهة في جبال النوبة والجنوب إنما فعلوا ذلك دون أن ينالوا عقابهم. وإذا لم تتم مساءلة الذين يرتكبون جرائم الحرب، فلن يسود السلام في السودان أبداً."

وقالت المنظمة إن "عمليات الاعتصاب والقتل التي ارتكبتها ميليشيات الجنجويد المدعومة من الحكومة في دارفور تشكل جرائم حرب. وتشكل عمليات القتل والاعتصاب والتهميش القسري المنهجية واسعة النطاق جرائم ضد الإنسانية. كذلك ارتكبت جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية في جنوب السودان من جانب جميع أطراف النزاع."

وفي 14 يونيو/حزيران، قال الرئيس عمر البشير على شاشة التلفزيون إنه سيضبط ويلاحق كافة الجماعات الخارجة على القانون مثل الجنجويد ويقدمها إلى العدالة. ويجب على وزير الخارجية الأمريكي كولن باول والأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان أن يطالبا في المباحثات التي يجريانها مع الرئيس عمر البشير بترجمة هذا القول إلى فعل على الفور.

وخلال عشرين سنة من الحرب التي دارت رحاها في الجنوب، أقدمت القوات المسلحة السودانية والميليشيات التي تدعمها الحكومة على قتل واعتصاب واختطاف آلاف السودانيين. وفي الوقت ذاته، فإن الجيش الشعبي لتحرير السودان والميليشيات المتحالفة معه والميليشيات المستقلة ارتكبت أعمال قتل واعتصاب وأفلتت من العقاب بالمثل.

ومع التقدم البطيء الذي شهدته مفاوضات السلام التي جرت بين الحكومة السودانية والجيش الشعبي لتحرير السودان بعد العام 2004، هاجمت ميليشيات الجنجويد المدعومة من الحكومة الجماعات العرقية الريفية في غرب السودان وهجرت، وبعدها أقدم بعض أفراد هذه الجماعات، الذين اشتكوا من التهميش وانعدام الحماية، على تشكيل "جيش تحرير السودان". واليوم يواجه مليون شخص مهجرين داخلياً في دارفور فروا إلى المخيمات واکتظت بهم المراكز السكانية الفقيرة في دارفور، يواجهون الجوع والمرض. وقد فر NPM ألف شخص آخر إلى تشاد.

وفي 14 يونيو/حزيران OMMQ، بعد عامين من المفاوضات، تم في النهاية التوقيع على اتفاقية سلام بين الحكومة السودانية والجيش الشعبي لتحرير السودان. لكن البروتوكولات التي تشكل اتفاقية السلام لا تشير إلى المساءلة عن الانتهاكات الخطيرة الماضية لحقوق الإنسان.

وقالت منظمة العفو الدولية إنه "من خلال التسامح إزاء ظاهرة الإفلات من العقاب هذه، تقبل الحكومة والجيش الشعبي لتحرير السودان، فضلاً عن الوسطاء والمراقبين في عملية السلام في الجنوب بأنه يمكن انتهاك القانون الإنساني الدولي بدون عقاب."

وقد دعت منظمة العفو الدولية بصورة متكررة إلى نشر مراقبين لحقوق الإنسان في جنوب السودان للتحقيق في مزاعم ارتكاب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان وإلى مساءلة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان بغض النظر عن الجانب الذي ينتمون إليه.

وفيما يتعلق بالنزاع الدائر في دارفور، تدعو منظمة العفو الدولية إلى :

- تشكيل لجنة تحقيق دولية لدراسة الأدلة المتوافرة على وقوع جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وغيرها من الانتهاكات للقانون الإنساني الدولي، فضلاً عن مزاعم الإبادة الجماعية؛
- النشر الفوري لمراقب S؟ي حقوق الإنسان في دارفور بأعداد كافية وتزويدهم بالإمكانات اللازمة لإجراء تحقيقات ورفع تقارير

حول الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان؛
نزع سلاح ميليشيات الجنجويد وحلها وجعلها غير قادرة على إلحاق الأذى بالسكان المدنيين.

وقد وقع السودان على قانون روما الأساسي الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية، لكنه لم يصادق عليه. ويجب أن تصادق الحكومة الجديدة التي سُنِّتَسَم فيها السلطة والتي ستشكل في أعقاب اتفاقية نيروبي للسلام بين الحكومة السودانية والجيش الشعبي لتحرير السودان، على قانون روما الأساسي باعتباره أحد الإجراءات الأولى التي تتخذها. وسيشكل ذلك مؤشراً للشعب السوداني على أن الانتهاكات الفظيعة للقانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان التي حدثت خلال السنوات العشرين الماضية، لم تعد مقبولة.

انتهى

وثيقة عامة

للحصول على مزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بالمكتب الصحفي لمنظمة العفو الدولية في لندن بالمملكة المتحدة على الهاتف رقم:

+QQ OM TQNP RRSS

منظمة العفو الدولية : Easton St. London WC1X 0DW N. موقع الإنترنت : <http://www.amnesty.org>

وللاطلاع على آخر أخبار حقوق الإنسان زوروا موقع الإنترنت : <http://news.amnesty.org>